

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الثلاثاء

19 جماد الأول 1436 - 10 مارس 2015





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	هيئة حقوق الإنسان
5	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
22	حقوق الإنسان فى العالم



هيئة حقوق الإنسان

قدّمت 120 مليار دولار من المساعدات غير المستردة والقروض الميسرة خلال

العقود الثلاثة الماضية

المملكة ترحب بتقرير الأمم المتحدة حول تأثير الديون الخارجية

للدول على حقوق الإنسان فيها

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 19 جماد الأول 1436 هـ - 10 مارس 2015م

<http://www.alriyadh.com/1028758>

جنيف - واس

رحبت المملكة بتقرير المقرر الأممي المعني بآثار الديون الخارجية للدول وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما رحبت بالخبير المستقل المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة.

وقال عضو وفد المملكة خالد منزلاوي أمام مجلس حقوق الإنسان أمس إن وفد المملكة اطلع بتمعن على ما ورد بالتقرير وبخاصة مسألة المديونية الخارجية وأثرها على حقوق الإنسان، وما ذهب إليه المقرر الأممي بأن تقديم المساعدات للدول الاستبدادية بهدف التخفيف من آثار الديون الخارجية في الحقيقة هو عامل مساعد للاستمرار في انتهاك حقوق الإنسان، لأن هذه المساعدات لا تصل للمواطن المتضرر الأكبر، بالرغم إننا لا نرى على أرض الواقع ما يمكن ان يدعم وجهة النظر الحالية كون أن المجتمع الدولي والمملكة جزء منه، يعمل على التخفيف من أثر الديون الخارجية لهذه الدول التي ما تزال مثقلة بالديون نتيجة الشروط الصعبة من قبل الدائنين وعدم قدرة هذه الدول على السداد في الوقت المناسب.

ودعا وفد المملكة إلى الأخذ بجميع الأسباب والوسائل التي تخفف من هذه الديون لتستفيد منها الشعوب الفقيرة التي هي المتضرر الأكبر، وانطلاقاً من مسؤوليتها الدولية والاقتصادية، فقد بلغ إجمالي المساعدات غير المستردة والقروض الميسرة التي قدمتها المملكة للدول النامية والأقل نمواً ما يفوق (120) مليار دولار خلال العقود الثلاثة الماضية وذلك من خلال الأجهزة الدولية والمنظمات المتخصصة أو بالإشراف على مشروعات يستفيد منها شعوب هذه الدول، كما تنازلت المملكة عن ما يزيد على (6) مليارات دولار أمريكي من ديونها المستحقة على الدول الفقيرة وفقاً لمعايير تنموية بعيدة كل البعد عن أي اعتبارات أخرى.

وأبان أن المملكة تستقبل (10) ملايين عامل بفقود مؤقتة من هذه الدول حيث إنها تساعد بصورة غير مباشرة في دعم اقتصاد تلك الدول، فكما هو معروف تعد أموال العاملين في الخارج مسألة حيوية للدول الفقيرة، وتعد داعماً مادياً قوياً وسط أجواء الأزمة الاقتصادية العالمية بالمقارنة بتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول الناشئة والمتقدمة، كما أنها تفوق ثلاث مرات حجم المساعدات الدولية للدول النامية وفي هذا الصدد شغلت المملكة المركز الثاني عالمياً بين الدول المصدرة للتحويلات النقدية إلى البلدان النامية خلال الفترة من عام 2008 إلى 2013، بمتوسط تحويلات (28) مليار دولار وفقاً لتقرير البنك الدولي.

إلى ذلك أكدت المملكة في كلمتها أمام الدورة 28 لمجلس حقوق الإنسان خلال مناقشة تقرير المقررة الخاصة المعنية بالحق في الغذاء أنها تبذل جهداً كبيراً لتوفير الغذاء والأمن الغذائي ومستمرة في إنشاء برامج وإستراتيجيات لتأمين وتوفير الغذاء لمواطنيها حيث إن حجم الاستثمارات في القطاع الزراعي زادت إلى أكثر من (6.6) مليارات دولار في خطة التنمية التاسعة.

وقال عضو هيئة حقوق الإنسان عضو وفد المملكة المشارك في أعمال مجلس حقوق الإنسان الدكتور خالد العبيد ان المملكة أسهمت وما تزال في برنامج الغذاء العالمي منذ إنشائه عام 1963م حيث بلغ إجمالي إسهامها حتى عام 2014م أكثر من مليار دولار، كما تستمر المملكة في المشاركة في يوم الأغذية العالمي الذي يعقد يوم 16 أكتوبر من كل عام.

وخلال مناقشة تقرير المقررة الخاصة المعنية بالحق في السكن اللائق، قال العبيد ان وفد المملكة يتفق مع ما جاء في التقرير من أنه لكي نصل للتنفيذ الفعال للحق في السكن اللائق على كل من الحكومات المحلية والحكومات دون الوطنية المشاركة الأكبر في هذا الخصوص، بالإضافة إلى مشاركة القطاعات العامة والخاصة، مضيفاً أن الحق في السكن اللائق من أهم جوانب حقوق الإنسان التي تتضمن الحماية والعيش الكريم، لذلك فإن حكومة المملكة لا تدخر جهداً في توفير السكن اللائق والمناسب الذي يوفر حياة معيشية كريمة لمواطنيها.

وأشار في هذا الصدد إلى أن وزارة الإسكان تتولى الإشراف على توفير السكن المناسب وتم اعتماد (250) مليار ريال لتأمين (500) الف مسكن للمواطنين، كما تم رفع مخصص القرض التعاوني للمواطنين من (300) ألف إلى (500) ألف لبناء السكن الخاص، إضافة إلى قيام عدد من مؤسسات المجتمع المدني بتأمين مساكن للمحتاجين في مناطق المملكة المختلفة ومنها مؤسسة الملك عبد الله بن عبد العزيز لوالديه للإسكان التنموي ومؤسسة سلطان بن عبدالعزيز الخيرية وجمعية الملك سلمان للإسكان الخيري.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

• الشرقية: سعوديات يأخذن جرعات تدريبية استعداداً لخوض الانتخابات البلدية

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 19 جماد الأول 1436 هـ - 10 مارس 2015
[اضغط هنا](#)

الدمام - رحمة ذياب

شاركت سيدات أعمال سعوديات وناشطات في برنامج تدريبي حول أنشطة المجالس البلدية، والمهمات الموكلة إلى الأعضاء، وكيفية تحقيق الأهداف ووضع خطة استراتيجية لخدمة المنطقة. ويسعى البرنامج الذي أقيم خلال الأيام الماضية، إلى تأهيل العنصر النسائي للمشاركة في انتخابات المجالس البلدية في دورتها الثالثة، التي ستجرى بعد أشهر. وهي الأولى التي تشهد حضوراً للمرأة، سواءً أكانت ناخبة أم مرشحة. وأوضحت مشاركات في البرنامج التدريبي، الذي أقيم بالتنسيق بين «غرفة الشرقية وأمانة المنطقة، أنهن خضعن لـ «دورة تدريبية شاملة تؤهلن لدخول المجالس البلدية». فيما يتوقع عقد محاضرة توعوية خلال الفترة المقبلة. وكشفت مشاركات في مبادرة «بلدي» لـ «الحياة»، عن تنسيق لتنفيذ «برنامج على مستوى المملكة، بالتعاون مع وزارة الشؤون البلدية والقروية، بهدف التعريف بمهام المجالس وآليات تنظيم العملية الانتخابية، وكيفية مشاركة المرأة وإسهاماتها في تحقيق المهمات التي توكل إليها».

وتسعى مبادرة «بلدي» التي انطلقت قبل نحو أربعة أعوام، إلى «مساندة المرأة في التعرف على عمليات ومراحل الترشح والانتخاب، وقيادة الحملات الانتخابية للمجالس البلدية، ورفع مستوى ثقافة الانتخاب، ما يمكننا من القول بأن الاستعداد الذي أبدته المرأة السعودية من الخلفيات الثقافية والعمرية كافة، خلال الورش والبرامج الذي أقيمت يجعلهن جاهزات للانخراط في عملية المشاركة الوطنية العامة كناخبة ومرشحة ومنظمة ومديرة ومنسقة». وقالت سيدة الأعمال نورة ياسين لـ «الحياة»: «شاركت في برنامج تدريبي بالمنطقة الشرقية أقيم أخيراً. وسيعقد البرنامج في مناطق عدة»، مضيفة: «لم أشارك في البرنامج لأنني أعتزم الترشح، وإنما للتعرف على الانتخابات، وكيف يمكن للمرشحة أن تحقق المطالبات والمهمات الموكلة إليها، فأنا شخصياً لم ألمس الآثار الإيجابية لمشاركة المرأة في مجالس الغرف التجارية. كما لم ألمس التعاون الفعلي وإيصال القرار والإسهام في حل مطالبات السيدات، بخلاف مشاركتهن في مجلس الشورى، إذ استطاعت العضوات تحقيق منافع عدة للمرأة، من خلال التصويت على قرارات تنعكس إيجاباً عليها»، مضيفة: «نتطلع للمشاركة في البرامج التي يعلن عنها، لمعرفة ما يمكن أن تحققه العضوات في المجالس البلدية».

بدورها، قالت المدربة وجدان السعيد لـ «الحياة»: «البرنامج التدريبي للتحضير والتهيئة لفهم أعمق للعملية الانتخابية منذ لحظة إعلان التسجيل والبدء في العملية الانتخابية، وصولاً إلى يوم التصويت». ولفتت السعيد التي شاركت في برنامج تدريبي للتهيئة للعملية الانتخابية، إلى أن الهدف من البرامج التي أقيمت وستقام لاحقاً «ليس رفع الوعي الانتخابي، وإنما تحديث المعلومات، لأن فكرة تغيير النظام الانتخابي واردة في أية عملية انتخابية». فيما قالت مشاركة أخرى: «نتطلع من خلال مشاركتنا إلى تحقيق جملة من التطلعات للمرأة، علماً بأنه ستقام ورش عمل ومحاضرات تتمحور حول الدور الانتخابي للمرأة، ودعمها لها في المشاركة الانتخابية».

أعضاء «الشورى» يختلفون على الدور الرقابي والتشريعي

لـ «المجلس»

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 19 جماد الأول 1436 هـ - 10 مارس 2015 م
[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري

فيما وضع أعضاء مجلس الشورى السعودي علامات استفهام على الدور الحقيقي للمجلس في التشريع بين مناقشة الاستراتيجيات العامة أو الدخول في الأمور التفصيلية للجهات الحكومية، طالب العضو القانوني سعود الشمري بتعديل المادة 29 من نظام مجلس الوزراء الخاصة بـ(إعداد التقارير الحكومية)، لأن ما يقدم للمجلس عبارة عن «ماء ضحل، يلوكون فيه معلومات لا تقدم ولا تؤخر لا من حيث الرقابة أو الجودة» - بحسب قوله.

وأثارت اللجنة الصحية الجدل في جلسة المجلس أمس (الإثنين)، بعد أن قدمت 10 توصيات وتبنت ثلاثاً، ورفضت 10 أخرى لأعضاء بأسباب مختلفة، وتمحور الحديث حول نوع التوصيات المفترض خروجها من المجلس، واحتدم الخلاف حول توصية الدكتور غازي زقر المطالبة بتضمين تقارير وزارة الصحة معايير لقياس جودة الخدمة الصحية ووصولها للمواطنين والمقيمين.

توصية بن زقر تصطدم بنص المادة 29 الصادر في كتابة التقارير الحكومية بحسب القانوني سعود الشمري، وعلى رغم إقراره بذلك، إلا أنه طالب بتعديل المادة لأن نصها لا يخدم المصلحة العامة، إذ تقدم الجهات الحكومية فيه تقارير إحصائية رقمية لا تعكس أي تطور في الخدمات في جميع القطاعات الحكومية.

وقال الشمري: «إن المسؤولين في الأجهزة الحكومية يستندون إلى نص المادة في تقديم أرقام لا تعني شيئاً، ويضعونها حاجزاً بينهم وبين النقد والاثام بالتقصير أو عدم الأداء كما يجب، لذا هم يضحخون هذه الأرقام وكأنها نهاية المطاف». وطالب برفع الصوت داخل المجلس لوضع معايير محددة ومعروفة في كتابة التقارير الحكومية السنوية يمكن على أساسها يمكن قياس أداء الأجهزة.

وأضاف: «ما تتضمنه التقارير الحالية من معايير، لا يخدم هدف الحكومة ولا مجلس الشورى ولا المواطنين». وقال: «على الوزارة نفسها أن ترفع للمقام السامي بتعديل المادة 29 من نظام مجلس الوزراء، باعتبار أن المادة محصنة عن تعديل مجلس الشورى لصدورها بأمر ملكي». وفي السياق ذاته، اعترض الدكتور عبدالله العتيبي بـ«نقطة نظام» على سحب توصية أخرى كان المجلس أقر مثلها عام 1431 هـ. ونحا العضو الدكتور ثامر الغشيان منحى آخر في النقاش حول الدور المطلوب عمله من المجلس، معترضاً على المطالبين بمناقشة استراتيجيات وزارة الصحة والمعايير المطلوب توافرها في تقريرها السنوي.

وقال: «مللنا من كثرة الاستراتيجيات، نحن بحاجة إلى خطة عاجلة تعالج المسائل المباشرة للمريض، لا أن نعلق المشكلات على الاستراتيجيات، هذا تأجيل للمواضيع المهمة والطارئة للمواطن الذي يواجه مشكلات في دخوله لطوارئ مستشفيات الحكومة وإيجاد سرير شاغر أو موعد طبي».

واستدعى نقاش الأعضاء تدخل رئيس الجلسة الدكتور محمد الجفري للتوضيح والرد على بعض المداخلات، خصوصاً المتعلقة بدور المجلس، إذ علق على سعود الشمري قائلاً: «لا يجب أن نقلل من قيمة المعلومات الواردة في التقارير السنوية، إذ بني عليها قرارات عدة من مجلس الشورى، وحصل منها خير كثير»، مضيفاً: «ما يتعلق في تطوير معايير الأداء فالأمر محل دراسة في معهد الإدارة والمجلس مشارك فيه».

كما وضح سبب سحب التوصية التي اعترض عليها العتيبي، بأن تعديل الأنظمة مسؤولة المجلس، وليس من المناسب أن يطلب المجلس من جهات أخرى أن تقوم بهذا الدور كما ورد في التوصية.

ووجه كلامه للعضوين عبدالرحمن الراشد وعمرو رجب حول تبنيهم توصيات لا تعالج الاستراتيجيات.. «المجلس صاحب قرار في نهاية الأمر، واللجنة تضع التوصيات التي توصلت إليها». وانتهت الجلسة بسقوط التوصية الأبرز في

نقاش الشوريين حول تضمين معايير أداء تبين جودة الخدمات الصحية ووصولها للمواطنين والمقيمين كافة، فيما نجحت 12 توصية أخرى أبرزها دعم وإنشاء مراكز إعادة تأهيل للمدمنين موزعة جغرافياً، ومنح المسافرين للعلاج في الخارج درجة «الأفق» أو «الأولى»، والتي تقدم بها العضوان فايز الشهري وعساف أبوثنين، كما طالب المجلس بمنح حوافز مالية للعاملين الصحيين في القرى النائية، والعمل على تطبيق أنظمة الطب الاتصالي والمعلومات الصحية لتوفير الخدمات الصحية المتخصصة، وتقليل القطار والنيكوتين في السجائر.

«هيئة المستشارين» و«الأمانة العامة» تسحبان توصية «التأمين الصحي للمواطنين»
> «التأمين الطبي موضوع يهم كل مواطن وأطالب بعرض الأمر على المجلس ليحدد نظاميته من عدمها، وهذا أهم موضوع يطرح في الخدمات الصحية، المواطنون ينتظرون منذ 10 أعوام، ويتمنون هذا الأمر كل يوم، هذا وقته»، كانت تلك آخر محاولات العضو صالح الحميدي لإقناع رئيس الجلسة الدكتور محمد الجفري بعرض توصيته للنقاش، إثر سحبها من اللجنة الصحية من دون علمه.

اعترض الحميدي على قرار اللجنة الصحية «الخصم والحكم» له - بحسب تعبيره - بعد أن حذفت مطلبه بحجة أن هيئة المستشارين والأمانة العامة في المجلس أفادتهم بأن التوصية غير نظامية، بسبب وجود تعميم من المقام السامي ينص على الترتيب في تطبيق التأمين الصحي إلى أن تتم دراسته في مجلس الصحة السعودي ومجلس الضمان الصحي سوياً. وترفق نتائج الدراسة للمقام السامي خلال خمس سنوات من تاريخ صدور التعميم في السابع من جمادى الآخرة عام 1432هـ، وأضاف رئيس اللجنة الصحية: «خلال هذه الفترة تم درس التأمين الصحي ورفع له للمقام السامي، ونحن في انتظار القرار الذي سيصدر، ونرى أن التوصية غير نظامية في تقديمها في الوقت الراهن».

وبعد أن أتاح رئيس الجلسة الفرصة للحميدي للحديث، أوضح أن قرار المقام السامي يتكلم عن موظفي الدولة، وهو يقصد توفير التأمين الطبي لعموم المواطنين، وموظفو الدولة جزء منهم، إلا أن الجفري قاطعه قائلاً: «وزير الصحة ذكر حينما حضر للمجلس أن مشكلة التأمين الصحي في آلية التطبيق، إضافة إلى أن ما يغطي من جانب التأمين الصحي يقصر بكثير عن حاجة المواطن، خصوصاً الأشياء المهمة والأمراض المستعصية، وهناك دراسة تقوم بها جهات عليا في هذا المجال». ولفت إلى أن رأي المستشارين المعروف أمامه يوضح عدم نظامية توصيته، واعداد الحميدي بإعادة نقاش نظاميتها بين اللجنة والمستشارين، والبت فيها، وإن كان هناك مجال لتقديمها ستقدم على تقرير وزارة الصحة المقبل، وختم الحديث بقوله: «بهذا يكون هذا الموضوع انتهى».

أبرز التوصيات الناجحة

1. دعم إنشاء مراكز إعادة تأهيل للمدمنين موزعة جغرافياً
2. منح المسافرين للعلاج في الخارج درجة «الأفق» أو «الأولى»
- 3- منح حوافز مالية للعاملين الصحيين في القرى النائية
- 4- تقليل القطار والنيكوتين في السجائر
- 5- العمل على تطبيق أنظمة الطب الاتصالي والمعلومات الصحية



• نزاهة“ ترفع توصيات بإنشاء • دوائر تحقيق“ ومحاكم قضائية

خاصة بـ • الفساد“

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 19 جماد الأول 1436هـ - 10 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

جدة - معاذ العمري

بعد مرور أربعة أعوام على إنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة)، تسعى الهيئة إلى توسيع صلاحياتها والبت في قضايا الفساد العاجلة، وذلك من خلال التعاون مع العديد من الجهات المختصة بالتحقيق والقضاء.

وعلمت «الحياة» من مصدر موثوق به أن هيئة مكافحة الفساد لحماية النزاهة قدمت توصيات إلى الجهات المختصة بإنشاء دائرة خاصة لقضايا الفساد في هيئة التحقيق والإدعاء العام، إذ تستند في ذلك على الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد التي نصت على سرعة البت في قضايا الفساد، إضافة إلى إنشاء محاكم خاصة بقضايا الفساد تابعة لديوان المظالم. وأكد المصدر أن إنشاء دائرة خاصة بقضايا الفساد في هيئة التحقيق والإدعاء العام يأتي من أجل البت في قضايا الفساد، وتنفيذ الأحكام الصادرة بحق المخالفين، موضحاً أن الهيئة تعاني من تكدر عدد كبير من قضايا الفساد في المحاكم بسبب كثرة القضايا، وتأخر المواعيد.

وبين أن الهيئة قدمت توصيات أيضاً إلى الجهات المختصة من أجل إنشاء محاكم خاصة بقضايا الفساد تابعة لديوان المظالم، ويتم السير في تلك القضايا بمسار خاص لا يرتبط مع القضايا الأخرى التي قد تؤخر من سرعة البت والحكم على القضايا، معتبراً أن تأخر البت في الحكم على القضايا من أبرز المعوقات التي تواجه هيئة مكافحة الفساد. وأضاف: «طالبنا هيئة التحقيق والإدعاء العام وديوان المظالم بالفصل بين قضايا الفساد التي ترفعها نزاهة والقضايا الأخرى، وذلك بجعل مسار خاص لتلك القضايا وعدم تأخيرها مع القضايا الأخرى، وتخصيص محققين مختصين بقضايا الفساد، إضافة إلى توفير القضاء التنفيذي الملزم من وزارة العدل بتنفيذ الأحكام الصادرة من محاكم الفساد». وأشار إلى أن الهيئة تواجه العديد من التحديات التي تعوق عملها وقلة صلاحياتها، ومن ضمن ذلك أن الهيئة لا يمكنها أن تجري التحقيق مع المتهمين أو حتى محاكمتهم، إذ أن دورها يقتصر فقط على التحري والضبط، والتشهير بعد إصدار الحكم لاحقاً بالمنشآت والجهات لا الأشخاص، مضيفاً: «طالبنا بضرورة توسيع الصلاحيات أسوة بالأنظمة والهيئات العالمية، إلا أننا ما زلنا في بداية الأمر نرجو أن يتم منحنا صلاحيات أكبر». يذكر أن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وحماية النزاهة أعلنت زيارتها لأكثر من 36 مركزاً وإدارة حكومية لمناقشة مدى انتشار الفساد في الدولة، وتسعى إلى فتح خمسة مكاتب جديدة للهيئة في العام 2015.



مدير 'سجون مكة' يطالب بنبذ 'التعصب' في الإدارات الحكومية

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 19 جماد الأول 1436 هـ - 10 مارس 2015
[اضغط هنا](#)

مكة المكرمة - أحمد الهلالي
طالب مدير السجون بمنطقة مكة المكرمة اللواء مسفر بن عبيدالله السواط ممثلي الدوائر الحكومية بنبذ «التعصب» لإداراتهم، والتنصل من المسؤولية خلال مشاركة بعض المندوبين في اللجان من التزام إدارته للمشاركة في إيجاد حلول موضوعية للمشكلة موضوع البحث.
وأوضح أن التعاون بين الإدارات الحكومية مطلب مهم للتكامل، والوصول إلى تقديم خدمات نموذجية من كل مصلحة حكومية سواء رئيسة أم فرعية، وذلك انطلاقاً من توجيهات ولاة الأمر الذين يولون المواطن كل أسباب الرعاية والاهتمام.
جاء ذلك خلال اجتماع عقده بمكتبه بحضور مدير السجون بمحافظة جدة العميد أحمد الشهراني، والمشرف على مكتب دائرة الرقابة على السجون بسجون جدة التابعة لهيئة التحقيق والإدعاء العام عبدالرحمن الغامدي، ومدير إدارة الإصلاح والتأهيل بإدارة سجون المنطقة العقيد الدكتور إبراهيم الغامدي، ومدير الطب الشرعي بمحافظة جدة عبدالله القرني، ورئيس لجنة الوفيات زهير الوعيل، ومديري السجن العام والإصلاحية وشعبة الإشراف النسوي بجدة.
وناقش خلال الاجتماع محاور عدة تصب في مجملها على تطوير الخدمات الصحية العلاجية والوقائية المقدمة للنزلاء، وإيجاد ملف صحي إلكتروني للنزلاء يزود بجميع التقارير الطبية، والحال الصحية له وما قدم له من خدمات صحية

وعلاجية خلال فترة توقيفه في السجون، وإيجاد فريق عمل من دائرة الرقابة على السجون التابعة لهيئة التحقيق والادعاء والسجون والشؤون الصحية، والطب الشرعي لتتولى متابعة آليات العمل المتفق عليها وتلافي أي قصور في هذا الجانب. وقدم اللواء السواط شكره وتقديره لمندوبي الجهات المعنية المشاركة في الاجتماع على ما وجدته من تعاون واهتمام وطرح موضوعي وعملي مسؤول أسهم في نجاح الاجتماع. يذكر أن مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة المكرمة خالد الفيصل، أصدر توجيهاته للجهات المعنية بتقديم كل سبل الرعاية الوقائية والعلاجية لنزلاء السجون في المنطقة، والوصول إلى حلول موضوعية وعملية لما يعترض ذلك من معوقات.



القضاء يأمر بسجن سعودية منعت طفلها من رؤية والده

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 19 جماد الأول 1436 هـ - 10 مارس 2015م
[اضغط هنا](#)

جدة - أحمد الهلالي
انتصر قضاء التنفيذ السعودي لـ«مواطن» بعد تمكنه من رؤية «طفله» الصغير بعد ملاحظة طويلة من «طليقته» («الأم»)، التي تم إجبارها قضائياً «وحبسها» لتنفيذ حكم شرعي بتمكين الأب من زيارة «ابنه»، بعد رفضها الخضوع لأمر محكمة التنفيذ بجدة.
وأمرت محكمة التنفيذ في محافظة جدة أول من أمس، بسجن أم سعودية وحبسها تنفيذياً بعد أن رفضت تنفيذ حكم قضائي يلزمها بتمكين «أب» من رؤية «طفله»، بعد أن صدر الحكم باستحقاق الأب لزيارة أولاده، وتمكين الطفل من زيارة والده يومين في الأسبوع وبمعدل ساعات محددة.
وجاء إيقاف «الزوجة» لعدم استجابتها للأمر القضائي الذي أصدره قاضي التنفيذ، إذ أصدر أمراً قضائياً بحبسها حسباً تنفيذياً لحين تنفيذها الأمر بالزيارة وفقاً لمواد نظام قضاء التنفيذ، إذ استجابت للأمر القضائي، وقامت بتمكين والد الطفل من زيارة طفله، وجرى أخذ التعهد عليها بعدم تكرار ذلك مستقبلاً.
وتأتي هذه التطورات بعد رفض المواطنة «زوجة» الأب سابقاً زيارة «الطفل» لوالده، بحيث رفضت تمكين الأب من رؤية الطفل مما اضطر الأب للتقدم لقاضي التنفيذ، وبناء عليه أمر قاضي التنفيذ «الأم» والزمها بتمكين الأب من رؤية طفله وفق الحكم الشرعي الصادر، وتنفيذ كامل السند وما ورد في الحكم.
وشددت محكمة التنفيذ في حكمها على أنه وفي حال عدم تنفيذ الأمر سيتم اتخاذ الإجراءات اللازمة التي نصت عليها المادة الـ74 من مواد قضاء التنفيذ، التي تنص على أن قاضي التنفيذ يحدد طريقة تنفيذ الحكم الصادر بزيارة الصغير ما لم ينص الحكم عليها، ويجري التنفيذ بتسليم الصغير في مكان مناسب لهذا النوع من التنفيذ. كما توعدت المحكمة «الأم» في حال عدم التزامها بالحكم بتطبيق المادة الـ92 من نظام التنفيذ ولائحته، التي تنص على أن لقاضي التنفيذ أن يعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر كل من امتنع من الوالدين، أو غيرهما عن تنفيذ حكم صادر بالحضانة، أو الولاية، أو الزيارة، أو قام بمقاومة التنفيذ، أو تعطيله، وهو ما تم تطبيقه مع «الأم»، إذ تم إيقافها لتمكين الأب من زيارة ابنه وفق منطوق الحكم القضائي.
وتأتي مثل هذه القرارات لتقف أمام تأخير وتعطيل تنفيذ الأحكام القضائية الأسرية مثل النفقة، والحضانة، والزيارة وغيرها، ويعتبر نظام التنفيذ نقطة تحول، وعلامة فارقة، وخطة رائدة من خطوات تطوير القضاء، واكتمال منظومة العدالة من خلال إيصال الحقوق إلى أهلها، إذ إن التنفيذ هو ثمرة الأحكام، ولا عبرة بحكم لا نفاذ له.
وكان نظام تنفيذ الأحكام القضائية توعده بالسجن ثلاثة أشهر للأب أو الأم المعطلين أو الراضين لتنفيذ الأحكام الصادرة بالحضانة أو الولاية أو الزيارة. وأعطى النظام الجديد قاضي التنفيذ بوزارة العدل سجن من هم في مقام الوالدين الممتنعين عن تنفيذ الأحكام القضائية، إضافة إلى سجن من يقاوم التنفيذ أو تعطيله. وتضمنت أحكام ومواد نظام «التنفيذ» في الأحكام القضائية التي أعدتها وزارة العدل في المادة الـ73 بتنفيذ الأحكام الصادرة في مسائل الأحوال الشخصية بالطرق المقررة في النظام بالحجز على الأموال وبيعها. وإذا تضمن التنفيذ دفع أموال بشكل دوري فيجري التنفيذ من خلال ترتيبات تحددها اللائحة يذكر أن المجلس الأعلى للقضاء ووزارة العدل يدعمون قضاء التنفيذ بالمزيد من القضاة، مع الدعم الإداري والوظيفي، من أجل أن تقوم وظيفة قضاء التنفيذ على أكمل وجه، كون مرحلته أهم المراحل التي تمر بها

القضية. إذ لا قيمة لأي قضاء ما لم يكن هناك تنفيذ قوي وفوري له، مع أحقية المتضرر في إيقاع الجزاء على المماثل عند تحقق الضرر.



القضاء يأمر بسجن سعودية منعت طفلها من رؤية والده

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 19 جماد الأول 1436 هـ - 10 مارس 2015م
[اضغط هنا](#)

جدة - أحمد الهلالي
انتصر قضاء التنفيذ السعودي لـ«مواطن» بعد تمكينه من رؤية «طفله» الصغير بعد ملاحظة طويلة من «طليقته» («أم»)، التي تم إجبارها قضائياً «وحبسها» لتنفيذ حكم شرعي بتمكين الأب من زيارة «ابنه»، بعد رفضها الخضوع لأمر محكمة التنفيذ بجدة.
وأمرت محكمة التنفيذ في محافظة جدة أول من أمس، بسجن أم سعودية وحبسها تنفيذياً بعد أن رفضت تنفيذ حكم قضائي يلزمها بتمكين «أب» من رؤية «طفله»، بعد أن صدر الحكم باستحقاق الأب لزيارة أولاده، وتمكين الطفل من زيارة والده يومين في الأسبوع وبمعدل ساعات محددة.



مجلس الوزراء: أمن دول الخليج وأمن اليمن كل لا يتجزأ

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 19 جماد الأول 1436 هـ - 10 مارس 2015م
<http://www.alriyadh.com/1028488>

الرياض - واس:
رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر اليوم الاثنين، في قصر اليمامة بمدينة الرياض.
وأطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس - في مستهل الجلسة - على مضامين محادثاته، مع فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس جمهورية تركيا، وفخامة الرئيسة بارك كون هي رئيسة جمهورية كوريا، ودولة السيد محمد نواز شريف رئيس وزراء جمهورية باكستان الإسلامية، وفحوى استقباليه معالي وزير الخارجية الأمريكي جون كيري، ومعالي وزير الاقتصاد والطاقة الألماني نائب المستشار الاتحادية زيجمر جابرايل؛ التي تناولت آفاق التعاون بين المملكة وهذه البلدان الشقيقة والصديقة، ومجمل الأحداث والتطورات على الساحتين الإقليمية والدولية، منوهاً بعمق العلاقات بين المملكة وتلك الدول، وحرص الجميع على تنميتها وتعزيزها، في مختلف المجالات.
كما أحاط خادم الحرمين الشريفين المجلس، بمحتوى الرسالة التي تلقاها، من فخامة الرئيس عبدربه منصور هادي رئيس الجمهورية اليمنية الشقيقة، بشأن الظروف الدقيقة والحرارة التي يعيشها الأشقاء في اليمن، جراء الانقلاب الحوثي على الشرعية الدستورية، وناشد فيها أشقاءه في دول مجلس التعاون الخليجي، باستمرار دورهم البناء بعقد مؤتمر تحت مظلة المجلس بمدينة الرياض، تحضره الأطياف السياسية اليمنية كافة، الراغبة في المحافظة على أمن واستقرار اليمن، وترحيب واستجابة إخوانه أصحاب الجلالة والسمو قادة دول المجلس، لطلب فخامة الرئيس اليمني، بعقد المؤتمر تحت

مظلة المجلس بالرياض ، وأن تتولى أمانة المجلس وضع الترتيبات اللازمة لذلك ، مؤكداً استمرار مواقف المملكة الثابتة ، في الوقوف إلى جانب الشعب اليمني الشقيق ، وأن أمن دول المجلس وأمن اليمن كل لا يتجزأ .

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي ، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية ، عقب الجلسة ، أن المجلس بعد أن استعرض عدداً من التقارير حول مجريات الأحداث ومستجداتها إقليمياً ودولياً ، بارك توقيع المملكة عدة اتفاقات ومذكرات تفاهم ، مع جمهورية كوريا ، منها مذكرة التفاهم السلمية في الجانب النووي ، التي تتضمن برامج التعاون المتعلقة بـ "تأسيس الشراكة في تقنية المفاعل ذي الوحدات الصغيرة المدمجة" ، و"بناء القدرات البشرية النووية المشتركة والأبحاث الأكاديمية" ، وستعمل - بإذن الله - على تشجيع وتعزيز التعاون المشترك في مجال التقنية والروابط النووية لصالح الاقتصاد الإبداعي .

وأضاف معاليه ، أن المجلس اطلع على نتائج اجتماع أصحاب السمو والمعالي وزراء خارجية دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، مع معالي وزير الخارجية الأمريكي يوم الخميس الماضي ، ومواقف دول المجلس الثابتة من القضايا التي تهم المنطقة واستقرارها .

وبين معالي وزير الثقافة والإعلام ، أن المجلس تطرق إلى جملة من النشاطات العلمية والثقافية ، التي تشهدها المملكة ، مشيداً بافتتاح معرض الرياض الدولي للكتاب ، تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين - أيده الله - مما يجسد اهتمام المملكة ورعايتها للثقافة والعلوم والآداب والمتقنين ، ورصيدها الحضاري والثقافي ، وحرصها على تكريم المبدعين والمتميزين في مختلف الحقول والمجالات الثقافية .

كما أعرب المجلس ، عن فرحة الوطن بعودة القنصل السعودي في عدن عبدالله الخالدي إلى المملكة بسلامة الله ، مثنياً على ما بذلته أجهزة الدولة من جهود ، بتوجيهات من القيادة الرشيدة ، منذ اليوم الأول لاختطافه حتى عودته سالمًا بحمد الله . وأكد المجلس حرص المملكة ، على الالتزام بالعهود الدولية ، والمبادئ التي أقرتها الأمم المتحدة وميثاقها ، حول عدم التدخل في الشؤون الداخلية لأي دولة ، وأنها من هذا المنطلق ، لا تقبل التدخل في شؤونها الداخلية ، وترفض التطاول على حقها السيادي ، بما في ذلك المساس باستقلال قضائها ونزاهته ، حيث لا سلطان على القضاة في قضائهم ، وحيث يتم التعامل مع القضايا المنظورة أمام المحاكم ، دون تمييز أو استثناء لأي قضية وضد أي شخص .

وجدد التزام المملكة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ؛ انطلاقاً من منهجها الراسخ المستمد من الشريعة الإسلامية ، التي أوجبت حماية حقوق الإنسان ، وحرمت انتهاكها ، على نحو يوازن بين مصالح الفرد والمجتمع ، مشددة على أن الأمن والاستقرار والازدهار ، عوامل أساسية في مسيرتها الحضارية ، نحو تنمية مستدامة تحترم حقوق الإنسان وتحميها ، من خلال سن الأنظمة واللوائح ، وإنشاء المؤسسات الحكومية ودعم مؤسسات المجتمع المدني .

ووجه مجلس الوزراء شكره لمختلف الأجهزة الأمنية المختصة ، بوزارة الداخلية ، ومصالحة الجمارك ، على تمكنها بتوفير الله تعالى ، من إحباط تهريب ونقل واستقبال وترويج كميات كبيرة من المخدرات ، خلال الأشهر الأربعة الأولى من هذا العام ، والقبض على العصابات التي تقوم بذلك ، وبتزوير الوثائق ، وغسل الأموال التي يجمعونها من نشاطاتهم الإجرامية ، ونوه بحرص رجال الأمن وبالتنسيق والتكامل بين مختلف الأجهزة ، في متابعة ورصد المتورطين وإحباط مخططاتهم ، وتعاون الدول الشقيقة لحماية أبناء المنطقة من آفة المخدرات .

وأفاد معالي الدكتور عادل بن زيد الطريفي ، أن مجلس الوزراء ، اطلع على الموضوعات المدرجة على جدول أعمال جلسته ، ومن بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها ، كما اطلع على ما انتهت إليه كل من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء واللجنة العامة لمجلس الوزراء في شأنها وقد انتهى المجلس إلى ما يلي :

أولاً :

وافق مجلس الوزراء على تفويض مجلس إدارة دارة الملك عبدالعزيز باختيار من يراه من أعضائه للتوقيع على مشروع مذكرة تعاون بين دارة الملك عبدالعزيز في المملكة العربية السعودية ومعهد المخطوطات بأكاديمية العلوم الأذربيجانية الوطنية في جمهورية أذربيجان ، ومن ثم رفع النسخة الموقعة ، لاستكمال الإجراءات النظامية .

ثانياً :

بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير المالية ، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (72 / 134) وتاريخ 2 / 9 / 1436 هـ ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المجر لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال ، و (البروتوكول) المرافق لها ، الموقع عليهما في مدينة الرياض بتاريخ 23 / 5 / 1435 هـ .

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك .
ومن أبرز ملامح هذه الاتفاقية :

1 - تطبيق هذه الاتفاقية على ضرائب الدخل وعلى ضرائب رأس المال المفروضة لمصلحة كل دولة متعاقدة أو سلطاتها المحلية بصرف النظر عن طريقة فرضها.
2 - تعد من الضرائب على الدخل وعلى رأس المال جميع الضرائب المفروضة على إجمالي الدخل ، وعلى إجمالي رأس المال ، أو على عناصر الدخل أو عناصر رأس المال بما فيها الضرائب على المكسب الناتجة من التصرف في ملكية الممتلكات المنقولة أو غير المنقولة والضرائب على إجمالي مبالغ الأجر والرواتب التي تدفعها المشروعات والضرائب على ارتفاع قيمة رأس المال .
ثالثاً :

وافق مجلس الوزراء على اللائحة التنفيذية لنظام الأوسمة السعودية.
رابعاً :

وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي رئيس مدينة الملك عبدالله للطاقة الذرية والمتجددة - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب الكازاخستاني في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية كازاخستان في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية ، والتوقيع عليه ، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة ، لاستكمال الإجراءات النظامية.
خامساً :

وافق مجلس الوزراء على اعتماد الحساب الختامي للمؤسسة العامة للخطوط الحديدية للعام المالي (1434 / 1435 هـ) .
سادساً :

وافق مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبة الرابعة عشرة وذلك على النحو التالي:

- 1 - تعيين صالح بن عبدالرحمن بن محمد الخنين على وظيفة (مدير مكتب رئيس الهيئة) بالمرتبة الرابعة عشرة بهيئة التحقيق والادعاء العام .
 - 2 - تعيين سعود بن عبدالعزيز بن ملحم الملحم على وظيفة (مستشار ضريبي) بالمرتبة الرابعة عشرة بمصلحة الزكاة والدخل.
 - 3 - تعيين المهندس أحمد بن عمر بن محمد عبداللطيف على وظيفة (مهندس مستشار مدني) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة النقل.
- كما اطلع مجلس الوزراء على تقريرين سنويين ، لمستشفى الملك خالد التخصصي للعيون ، وصندوق التنمية الصناعية السعودية ، عن عامين ماليين سابقين ، وقد أحاط المجلس علماً بما جاء فيهما ، ووجه حيالهما بما رآه.



إلزام " الصحة " بإرهاب مرضى العلاج الخارجي على درجة الأعمال ومتابعة حالاتهم

الشورى يقر توصيات باستحداث وظائف للعاملين في المجالات الطبية المساندة في مراكز الرعاية الصحية الأولية والمستشفيات

مصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 19 جماد الأول 1436 هـ - 10 مارس 2015م

<http://www.alriyadh.com/1028572>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي

صوت مجلس الشورى امس الاثنين لصالح دعم وزارة الصحة بزيادة الاعتمادات المالية لميزانياتها لمواجهة ارتفاع فاتورة العمل الصحي ومستلزماته ودعم بنود برامج التشغيل الذاتي وشراء الخدمة لتلبية احتياجات المواطنين، وطالب الوزارة بإيجاد حوافز تمييزية للعاملين في القرى والمدن الصغيرة تكون عامل جذب لأعضاء الفريق الصحي للعمل فيها، لمواجهة النقص الكبير في القوى البشرية العاملة في منشآت الصحة في القرى والمدن الصغيرة، وتطبيق أنظمة الطب الاتصالي والمعلومات الصحية لتوفير الخدمات المتخصصة للقرى والمدن الصغيرة، كما شدد المجلس على تقليل نسبة القطران والنيكوتين في السجائر وتكثيف الجهود للتوعية بأضرار التبغ باستخدام الوسائل المسموعة والمقروءة والمرئية والتنسيق في ذلك مع الجهات ذات الصلة والتوسع في مراكز الوقاية منه، ودعا الى النظر في إمكانية إسناد برنامج الطب المنزلي إلى القطاع الخاص والجمعيات الخيرية والاستفادة من القوى البشرية المخصصة لها في جوانب أخرى، وتكثيف برامج التوعية في مجال التبغ بالأعضاء والحث على توقيع بطاقة متبرع، إضافة إلى وضع خطة تدريب لإيجاد طبيبي أسرة على الأقل في كل مركز خلال خمس سنوات.

وآقر الشورى بالأغلبية توصيات باستحداث وظائف للعاملين في المجالات الطبية المساندة في مراكز الرعاية الصحية الأولية والمستشفيات لدعم متطلبات الرعاية الصحية المختلفة، ودعم متطلبات العمل الإسعافي في أقسام الطوارئ في المستشفيات وتهينة الكوادر العاملة فيها، وإلزام الصيدليات بعدم صرف الدواء الذي يستلزم وصفة طبية إلا وفق العمل الطبي المهني والأنظمة المرعية في المملكة.

ووافق المجلس على توصية إضافية نصت على دعم إنشاء مراكز ومستشفيات علاج وإعادة تأهيل المدمنين والمتعافين من تعاطي المخدرات من قبل القطاع الخاص والخيري وتسهيل إجراءات تراخيصها، قدمها العضو فايز عبدالله الشهري، كما شدد على بذل وزارة الصحة المزيد من الجهد والعناية بالمرضى، وترتيب العلاج في الخارج وسفرهم على الدرجة المناسبة لحالاتهم بحيث لا تقل عن درجة رجال الأعمال، والإعداد المسبق لاستقبالهم وإدخالهم إلى المنشآت الصحية المناسبة سواء من هم على حساب الدولة أو على حسابهم الخاص، حيث تبني توصية بهذا الخصوص للعضو عساف أبوثنين.

وتراجعت اللجنة الصحية عن توصية تطالب بضم ممثل عن الرئاسة العامة لرعاية الشباب لعضوية المجلس الصحي السعودي، وهي للعضو عبدالله العتيبي وأجلتها لمزيد من الدراسة.

وأسقط التصويت توصية للعضو غازي بن زقر لتحديث استراتيجية وزارة الصحة وتضمين تقاريرها السنوية المقبلة بنود اجازات ومؤتمرات تطوير ادائها بضمان وصول حد أدنى للخدمات لكل مواطن ومقيم، وضمان جودة الخدمات المقدمة وتحديد وسائل قياس الجودة والسعي لتطويرها وتوفير مقومات الاستدامة المادية والبشرية للحفاظ على هذه الخدمات على المدى البعيد، كما لم يؤيد الأعضاء مناقشة توصية العضو صالح الحميدي الذي طالب بتطبيق التأمين الطبي على المواطنين واعتذرت اللجنة الصحية عن قبولها لوجود دراسة لدى الجهات العليا بهذا الخصوص، لكن العضو الحميدي أكد للشورى اختلاف توصيته عما يدرس لدى الجهات المشار إليها وقرر المجلس النظر فيها من قبل هيئة المستشارين لبيان في نظاميتها.

من ناحية أخرى ناقش المجلس تقرير اللجنة المالية تعديل المادة 62 من نظام التأمينات الاجتماعية بإدراج عقوبة التشهير لنظام التأمينات الاجتماعية عند اكتسابها الصفة النهائية غير القابلة للطعن ورفع السقف الأعلى للغرامات ليصبح 10 آلاف ريال ومضاعفة هذا الحد في حالة التكرار مع تعدد الغرامات بتعدد العمال المشتركين الذين ارتكب صاحب العمل بصددهم مخالفة أو أكثر، كما تعدد بتعدد البيانات المقدمة او الممتنع عن تقديمها.

وطالب عدد من أعضاء الشورى المداخلين كمحمد آل ناجي وجبراني القحطاني برفع الغرامة المالية لتكون رادعة لأصحاب العمل واتخاذ التدابير اللازمة للحد من استغلال أسماء المواطنين بوظائف غير صحيحة والتوطين الوهمي الذي أصبح خطراً على السوق السعودي واستغلال الشباب وعدم الزامهم بالعمل ودفع رواتب لهم، مشيرين إلى أن انتشار مخالفات أصحاب العمل للنظام تؤكد الحاجة لتجويده وإعادة دراسة الثغرات في النظام لجوء أصحاب العمل لها، وأكد عضو بأن مثل هذه المخالفات تدخل تحت بند النزوير الذي يتضمن نظامه عقوبات أشد فمن الأولى أن تطبق على المخالفين نظام مكافحة النزوير لأن تقديم بيانات كاذبة هو نوع من أنواع النزوير.

تشمل السجن والغرامة المالية والحرمان من الاستقدام والترحيل الداخلية و العمل“ تؤكدان استمرارية الحملات التفتيشية وتطبيق العقوبات بحق المخالفين

مصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 19 جماد الاول 1436هـ - 10 مارس 2015م

<http://www.alriyadh.com/1028573>

أعلنت وزارتا الداخلية والعمل استمرار تنفيذ حملات التفتيش في جميع مناطق ومحافظات المملكة بأليات جديدة تقضي بتطبيق الأنظمة والتعليمات بحق المخالفين لنظامي العمل والإقامة بكل دقة، وعدم التهاون في ذلك، مشددتين على أن تحقيق أنظمة العمل والإقامة تستوجب تحمّل الجميع مسؤولياتهم.

وتؤكد الوزارتان على أنّ الحملة التفتيشية بالأليات الجديدة تهدف إلى تعقب مُخالف نظامي الإقامة والعمل، وتطبيق العقوبات المنصوص عليها بحقهما، وبحق كل أطراف المخالفات سواء كان العامل المخالف أو من يقوم بتشغيله أو نقله أو إيوائه والتستر عليه من المنشآت أو الأفراد، وتطال الجزاءات كل من يترك عمالته يعملون لحسابهم الخاص، وكل من يقدم لهم أي وسيلة من وسائل المساعدة، وكذلك المُستقدمين الذين لم يبلغوا عن تأخر من استقدموهم عند المغادرة في الوقت المحدد لمغادرتهم، كما تضمن الأليات المشتركة للتفتيش ضبط الوافدين الذين يعملون لحسابهم، والمتغيبين عن العمل، والمتأخرين عن المغادرة من القادمين بتأشيرات حج أو عمرة أو زيارة بأنواعها أو للسياحة، أو للعلاج، أو للعبور، والمتسولين، وإيقافهم في مواقع مخصصة للإيواء، واستكمال الإجراءات النظامية لتنفيذ إيقاع العقوبات بحقهم وترحيلهم.

وشدّدت وزارتا الداخلية والعمل على أن تحقيق الأهداف المنشودة من هذه الحملات يتأتى من خلال التزام الجميع بمسؤولياتهم النظامية، وذلك بعدم ترك أصحاب العمل من مواطنين ومقيمين عمالّتهم يعملون لدى الغير أو توظيف عمالة الغير للعمل لديهم بغير اتباع القواعد والإجراءات النظامية المقررة، أو ترك عمالّتهم يعملون لحسابهم الخاص، والالتزام كافة الأطراف باستكمال الإجراءات اللازمة لحصول الوافدين على إقامات ورخص عمل، وتجديدها في مواعيدها.

كما نشرت الوزارتان لائحة المخالفات والعقوبات المترتبة عليها والتي تضمنت معاقبة المنشآت التي تُشغّل المُتسولين بغرامات مالية تصل إلى 100 ألف ريال، والحرمان من الاستقدام لمدة خمس سنوات، إضافة إلى التشهير بالمنشأة، والسجن للمدير المسؤول لمدة سنتين مع الترحيل إن كان وافداً، كما تضمنت عقوبات بحق منشآت القطاع الخاص التي تقوم بتشغيل الوافدين المُخالفين لنظامي الإقامة والعمل، أو ترك عمالّتها يعملون لحسابهم الخاص أو لدى الغير؛ أو تشغيلها عمالة غيرها بغرامات مالية تصل إلى 100 ألف ريال، والحرمان من الاستقدام لمدة خمس سنوات، إضافة إلى التشهير بالمنشأة، والسجن للمدير المسؤول لمدة سنة مع الترحيل إن كان المدير وافداً.

أمّا شركات ومؤسسات خدمات الحجاج والمعتمرين الذين يتهاونون في إبلاغ الجهات المختصة عن تأخر أي حاج أو مُعتمر عن المغادرة بعد انتهاء المدة المحددة لإقامتهم فستطالبهم غرامات مالية تصل إلى 100 ألف ريال.

كما تدعو وزارتا الداخلية والعمل كل مواطن أو مقيم نظامي إلى اتباع أنظمة الإقامة والعمل حيث تطالبهم غرامات مالية تصل إلى 100 ألف ريال، والحرمان من الاستقدام لمدة خمس سنوات، والسجن لمدة ستة أشهر، والترحيل إن كان وافداً في حال تمكينهم لعمالّتهم من العمل لدى الغير أو لحسابهم الخاص، ولا تستثنى العقوبات من يقوم بنقل أو تشغيل المُتسولين أو المخالفين أو التستر عليهم أو إيوائهم أو تقديم أي وسيلة من وسائل المساعدة لهم حيث تُعد هذه الممارسات مخالفات تستوجب عقوبة الغرامات المالية التي تصل إلى 100 ألف ريال، والسجن لمدة سنتين، والترحيل إن كان وافداً، والتشهير، ومصادرة واسطة النقل البرية بحكم قضائي.

وتهيب الوزارتان بكل من يقوم باستقدام عمالة بالإبلاغ عن مغادرتهم في الوقت المحدد لانتهاؤ تأشيرة الدخول تجنباً للوقوع تحت طائلة المسائلة والعقوبات حيث يُعد التأخر في الإبلاغ عن مغادرة من تم استقدامهم في الوقت المُحدد لانتهاؤ تأشيرة

الدخول مخالفة تستوجب الغرامات المالية التي تصل إلى 50 ألفاً والسجن لمدة تصل إلى 6 أشهر، والترحيل إن كان وافداً، في الوقت الذي تحذر فيه الداخلية والعمل الوافدين من العمل لحسابهم الخاص أو من العمل لدى غير منشأتهم حيث ستطالهم عقوبات متعددة تشمل الغرامات المالية والسجن والترحيل، وتؤكد الوزارتان أن الغرامات المالية تتعدد بتعدد الأشخاص المخالفين.



وثيقة مالك" و152 زيارة حقوقية مفاجئة تعزز المساواة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 19 جماد الأول 1436 هـ - 10 مارس 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150310/Con20150310757950.htm>

يتقاسم الموقوفون في سجون المباحث العامة حقوقهم التي كلفها النظام دون أي تفرقة، حيث يركز القائمون على السجن على وثيقة: «ما لك وما عليك»، وهي الوثيقة التي يوقعها السجين فور إيقافه مباشرة وتتضمن الحقوق التي يكفلها له النظام ومنها نحو 34 ميزة خاصة بالموقوفين تبدأ بالفحص الطبي الشامل والمكافأة الشهرية المقدرة بـ 2000 ريال والإعاشة الشهرية المخصصة بـ 1500 ريال والعلاج المجاني له ولوالديه وأقاربه والمنح الدراسية سواء في الجامعات الأهلية أم الحكومية والإطلاق المؤقت في حال العزاء والزواج وفي المناسبات الدينية والوطنية وفق ضوابط محددة وعدة مزايا أخرى.

وفي الوقت الذي يستبدل فيه مسمى سجين بموقوف حرصاً على عدم جرح مشاعر الموقوفين.. كشفت تقارير (حصلت عليها «عكاظ») أن سجن الدمام المركزي وقفت عليه عدة وفود في زيارات مفاجئة للتأكد من الخدمات المقدمة، حيث قامت هيئة التحقيق والادعاء العام بنحو 96 زيارة مفاجئة؛ للتأكد من الإجراءات النظامية في التعامل الأمثل مع الموقوفين، فيما قامت هيئة حقوق الإنسان بزيارة منفصلة بلغت 34 زيارة مفاجئة غير المدرجة نظاماً في عملهم؛ للوقوف على مفاصل الخدمات المقدمة للنزلاء، فيما قامت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بنحو 22 زيارة خاصة للسجن، ولم ترصد كل تلك الجهات ملاحظات جوهرية تتعلق بالتفرقة والتمييز في المعاملة داخل سجن الدمام المركزي.



نقل صعوبات التعلم إلى شواص يحرم مستفيدي البشائر

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 19 جماد الأول 1436 هـ - 10 مارس 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=217016&CategoryID=5

بلقرن: سعد آل عمار

أبدى عدد من أهالي مركز البشائر بمحافظة بلقرن استياءهم من قرار إدارة التعليم في محافظة بيشة بنقل برنامج صعوبات التعلم من إحدى مدارس المركز إلى مدرسة في مركز شواص وحرمان أبنائهم من الاستفادة من البرنامج. وبين المواطن محمد الشمrani بأن برنامج صعوبات التعلم كان يوجد في مدرسة عبدالله بن حذافة الابتدائية بالبشائر ويشترط لتنفيذه على الأقل تسعة طلاب وهذا الشرط متوافر في المدرسة، مستغرباً من إيقاف البرنامج ونقله إلى مدرسة في مركز شواص.

وأوضح المواطن سعد علي بأنه إذا كان ما تزعمه إدارة التعليم من أن المبنى مستأجر فلماذا لا تنقله إلى مدرسة البشائر؟! وهي المبنى الحكومي ذاته وبها مرحلتان للعام والتحفيظ وهم الأكثر حاجة، بدلاً من نقله لمسافة نحو 16 كيلومتراً. من جهته، أكد المتحدث الرسمي لإدارة تعليم بيشة عبدالله المعالي بأن مدرسة عبدالله بن حذافة لا يوجد بها فصول تربية فكرية ولكن تم نقل برنامج مساند (صعوبات التعلم) إلى مدرسة ابتدائية وادي شواص تنفيذاً لما ورد في تعميم نائب وزير

التربية والتعليم قبل نحو ثلاث سنوات بفتح برنامج صعوبات التعلم في مبنى حكومي وذي كثافة عالية من الطلاب، مبينا بأن الإجراء نظامي وضمن صلاحيات الإدارة ولمصلحة الطلاب في المقام الأول.



موظفو بند الأجور شكروا "سبق" على إيصال صوت قضيتهم أحد شروط المادة 6 / 3 أصبح عائقاً أمام الراغبين في التقاعد المبكر

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 19 جماد الأول 1436هـ - 10 مارس 2015م
<http://sabq.org/cE0gde>

حاتم العميري- سبق- مكة:
قال عدد من موظفي القطاعات المدنية، ممن تم تثبيتهم بعد انتسابهم لبند الأجور، إنهم بحاجة ماسة لتعديل أحد شروط المادة 6 / 3؛ ليتمكنوا من ضم خدمة السنوات الطويلة التي قضوها وهم على بند الأجور لإنصافهم، وأنهم ليس لهم مطلب سواه. ويأتي ذلك رغبة منهم في طلب التقاعد المبكر.
جاء ذلك ردًا على تعليق المؤسسة العامة للتقاعد على الخبر المنشور (احتساب سنوات بند الأجور يثير استياء طالبي التقاعد المبكر). وأضاف الموظفون بأن النظام الحالي هو ما تضمنه تعليق مصلحة معاشات التقاعد على مطالبهم التي نشرتها "سبق".
وأبانوا لـ"سبق": لقد سررنا - ونحن شريحة كبيرة من موظفي الدولة - حينما اقترح عدد من أعضاء مجلس الشورى طلب تعديل أحد شروط المادة 6 / 3 من نظام تبادل المنافع الصادر بالمرسوم الملكي رقم م / 53 وتاريخ 1424 / 7 / 23، الذي ينص على ألا تكون مدد الاشتراك المضمومة مددًا مكملًا لاستحقاق المعاش قبل بلوغ سن الستين في النظام الأخير، وإنما يجب على المشترك إكمال المدة التي يتطلبها هذا النظام الأخير، ليصبح (تكون مدد الاشتراك المضمومة مددًا مكملًا لاستحقاق المعاش قبل بلوغ سن الستين في النظام الأخير. وبناء على مقترح الشورى، تم تشكيل لجنة بمجلس الشورى لدراسة ذلك، وقد وافقت تلك اللجنة على ذلك المقترح، واستبشرنا خيرًا، لكن حينما تم التصويت عليه من قبل أعضاء مجلس الشورى فوجئنا برفضه؛ الأمر الذي سبب لنا صدمة كبيرة.
وتابعوا: الكثير من موظفي الدولة عملوا على بند الأجور سنوات عدة، وتم ترسيمنا على سلم الموظفين العام، وعملنا ضمنه سنوات عدة أخرى، ونرغب في التقاعد المبكر، واصطدمنا بوقوف ذلك الشرط عائقًا أمامنا.
وقالوا: نطلب إعادة النظر في ذلك المقترح، والموافقة عليه؛ ليكون للموظف الحق في أن يرغب في طلب التقاعد المبكر أو الاستمرار في العمل حتى بلوغ سن الستين؛ إذ إن في ذلك منفعتين، الأولى للموظفين الذين خدموا ووطنهم سنين عديدة، ويرغبون في طلب التقاعد والراحة، والأخرى إفساح المجال لكثير من شباب الوطن العاطلين عن العمل.
واختتموا حديثهم بتوجيه الشكر لصحيفة "سبق" على متابعتها قضيتهم، وأن ذلك ديدها مع القضايا كافة المتعلقة بالمواطنين.

التنمية الصحية وإقرار نظام مكافحة التدخين

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 19 جماد الأول 1436 هـ - 10 مارس 2015م
http://www.aleqt.com/2015/03/10/article_938517.html

د. فيصل بن منصور الفاضل

تضمن قرار مجلس الوزراء رقم (196) وتاريخ 1436/4/20 القاضي بالموافقة على التنظيم الخاص بأجهزة مجلس الوزراء، الذي صدر بهدف ترتيب سير الأعمال في أجهزة مجلس الوزراء وتحديد إجراءات سير العمل فيها، بما يؤدي إلى تكامل المهام والمسؤوليات، أن ينشأ لمجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية مكتب لإدارة المشاريع (BMO) يكون مقره الأمانة العامة، وتكون مهمته التحقق من التزام الجهات المعنية بتنفيذ الاستراتيجيات والخطط والأوامر والقرارات والأهداف والرؤى ذات الصلة باختصاصات المجلس ومتابعة المشاريع التي تباشر تلك الجهات تنفيذها. وهذا يعد نقلة إدارية نوعية في متابعة مشاريع الدولة وضمان تنفيذها من قبل الجهات التي تباشر تنفيذها حسب جداولها الزمنية المقررة دون تأخير أو تعثر.

ويدخل ضمن هذه المشاريع التي سيقوم مكتب إدارة المشاريع بمتابعتها مشاريع الأنظمة التي تعد ركيزة أساسية للتنمية الوطنية، ولا يمكن لعجلة التنمية أن تتقدم دون وجود البنية النظامية لمختلف جوانب التنمية. ونجد أن هناك عددا من مشاريع الأنظمة التي تأخر صدورها بسبب غياب مثل هذا المكتب، وضعف عنصر المتابعة لدى الجهة الحكومية المعنية. وأود أن أذكر في هذا الصدد أن وزارة الصحة رفعت مشروعا لنظام مكافحة التدخين، يهدف إلى مكافحة التدخين، باتخاذ جميع الإجراءات والخطوات اللازمة على مستوى الدولة والمجتمع والأفراد؛ سعيا إلى الحد من عادة التدخين بجميع أنواعه عند الأفراد وفي مراحل العمر المختلفة قبل أكثر من 30 عاما، وقد درس هذا المشروع وطور في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء، بمشاركة الجهات المعنية، كما درس وطور وأقر من قبل مجلس الشورى، وأعيد لمجلس الوزراء لإكمال إجراءات إصداره حسب المتبع مع الأنظمة، ولكنه حتى اليوم لم يصدر وقد طالقت فترة انتظار صدوره كثيرا. ومن المؤمل، إذا ما تولى مكتب إدارة المشاريع بمجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية ملف متابعة مشاريع الأنظمة، أن يخرج مشروع هذا النظام إلى النور، ليسهم في تحقيق خطوة في التنمية الصحية، وتفعيل توجيهات القيادة الرشيدة بشأن قضية مكافحة التدخين المستمدة من الشريعة الإسلامية، التي تحث على الحفاظ على أموال الناس ومصالحهم ورعاية الصحة العامة ودرء المفاسد، ويلبي رغبة المجتمع والمواطنين، خصوصا أولياء الأمور في الحد من انتشار ظاهرة التدخين واستعمال التبغ بين أبناء المجتمع، وحماية الأجيال القادمة من مخاطر هذا الوباء، والحد من تأثيره في غير المدخنين، وينسجم مع بنود الاتفاقية الإطارية الدولية لمكافحة التبغ التي تهدف إلى حماية البشرية من انتشار ووباء التدخين، وإرشاد الدول إلى كيفية التصدي لهذا الوباء، وتلزمها بضرورة اتخاذ خطوات جادة ومسؤولة لمكافحة التدخين وفقا لجدول زمني تلتزم فيه هذه الدول بتقديم النجاحات التي حققتها في مجال مكافحة التدخين وعلى مختلف المستويات، وقد انضمت إليها المملكة عام 2005.

ولعل من نافلة القول إن هناك تفاوتاً كبيراً في ملف التنمية الصحية عموماً ومكافحة التدخين خصوصا في المملكة، مصدره اختيار القيادة أحمد بن عقيل الخطيب وزيراً للصحة، وهو المعروف بالدقة والتنظيم والمتابعة الحثيثة المستمرة للمشاريع التي ينفذها، مستعينا بجهازه الحاسبي المحمول معه دائماً الذي يلازمه أينما كان. ونأمل منه أن يرد على مطالبنا بمتابعة إجراءات صدور هذا النظام، وبطمئنا على مساره، ويتخذ ما يراه مناسباً لدفع عجلة إجراءات إصداره، ولاسيما بعد ظهور دراسات أخيراً تشير إلى أن المملكة تنصدر كثيراً من الدول في استيراد التبغ، وأعداد ضحايا التدخين من الوفيات، ومستوى انتشاره وتعاظم أضراره، ونسأل الله تعالى أن يعين هذا الوزير العصامي المكافح الذي يبعث على التفاؤل ويوقفه ويسدده في ملف التنمية الصحية والمهم للوطن والمواطنين.

كفاءة الطاقة وحماية البيئة

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 19 جماد الاول 1436 هـ - 10 مارس 2015م

<http://www.alriyadh.com/1028695>

د. فهد محمد بن جمعة

وصل عدد المركبات المستخدمة على طرقات المملكة إلى 10.3 ملايين مركبة في عام 2012م، ومن المتوقع أن يرتفع العدد إلى 25-27 مليون مركبة في عام 2030م، حيث تستهلك المركبات الحالية أكثر من 800 ألف برميل مكافئ يوميا من الوقود، ويمتلك الوافدون 1.2 مليون مركبة غير مفوض لهم استخدامها، مما نتج عنه استعمال المركبات القديمة وعديمة الكفاءة الاقتصادية للوقود لكل كيلومتر/ لتر من الوقود. فإن عدد المركبات التي تجاوز عمرها 20 سنة بلغ 25% تقريبا من المركبات الموجودة على الطرقات، أي أكثر من 2.5 مليون مركبة، مما يتسبب في استهلاك المزيد من الوقود، والمزيد من التلوث البيئي، مع تهرب معظم أصحاب تلك المركبات من تجديد رخص سيرهم، أي أنهم لا يُجرون الفحص الدوري في وقته، للتأكد من سلامة مركباتهم ومطابقتها للمواصفات، كما أن بعضهم عند إجراء الفحص يقوم بعمل بعض الإصلاحات المؤقتة لمركباتهم كي تتجاوز الفحص الدوري ثم تعود بعد ذلك إلى حالاتها السابقة، وهذا يتطلب إجراءات إضافية إلى نظام المرور الحالي لمعرفة تلك المركبات التي انتهت صلاحية فحصها أو رخص سيرها ولم يقم أصحابها بتجديدها، وذلك من خلال وضع ملصق يحمل تاريخ انتهاء رخصة السير ولونه يوضح منطقة إصدارها على اللوحة الخلفية للمركبة.

ففي الولايات المتحدة، تتميز العديد من الولايات بلوائحها من خلال الألوان المميزة والشعارات، ويتم تغيير اللوحات في الكثير من الولايات الأمريكية وكندا سنوياً، ولكن الممارسة الأكثر شيوعاً في العصر الحديث أن ترسل ملصقات لمالكي المركبات كل سنة أو سنتين كي توضح أن تسجيل المركبات ما زال صالحاً، فإن الملصقات غير المحدثة تلفت نظر رجال المرور بمجرد قراءة اللوحة الخلفية، لأن تجديد رخصة السير لا يتم إلا بواسطة مالك المركبة عندما تكتمل الإجراءات اللازمة لإصدارها، كما أن رسوم التجديد تمثل جزءاً من إيرادات الحكومة. ويلزم القانون الأمريكي صاحب المركبة عندما ينتقل إلى ولاية أخرى للإقامة بأن يقوم بتجديد ملصق التسجيل ليحمل اسم الولاية الجديدة، باستثناء من يعمل في الخدمة العسكرية أو طلاب الجامعة في مرحلة البكالوريوس.

إن مصطلح ملصق (Tag) يعتبر عن ملصق صغير يصدر بصورة دورية، يشير إلى أن تسجيل المركبة ما زال ضمن مدة الصلاحية، حيث يستطيع رجل المرور رؤيته بوضوح بدلاً من إيقاف سائق المركبة وطلب رخصة السير منه، فإذا كان هذا الملصق منتهي الصلاحية أو التسجيل المتأخر في كثير من الأحيان مؤشر على أن السيارة قد سرقت أو أن صاحبها لا يقودها، مما ينتج عنه إخفاق في تطبيق نظام المرور، وعمل الفحص الدوري للمحافظة على السلامة، ومنع الانبعاثات الحرارية التي تؤدي إلى تلوث البيئة، أو عدم التأمين على مركبته، أو أنه لم يقم بتسديد مخالفاته، وبوضع اللاصق عادة في ركن واحد من اللوحة، بينما الشهر والسنة لنهاية الصلاحية يكون في الزاوية المعاكسة لها، وفي بعض الولايات يتم الجمع بين السنة والشهر على ملصق واحد، مما يسمح لرجل المرور بكشف ذلك، كما يمكن التحقق من صحة الملصقات من خلال إجراء الرقم التسلسلي الذي سجلت به المركبة، أو بطابع خاص في وقت التسجيل أو التجديد مع رقم اللوحة أو ترخيص المركبة لمنع أي عملية احتيالية، كما أن اللاصق سيكون صالحاً للوحة الحالية فقط، أما اللون اللاصق فيوضح منطقة إصدار رخصة السير التي يسكن فيها وعند انتقال إقامته إلى منطقة أخرى عليه تغيير اللاصق في مدة لا تزيد على شهر.

هذا الملصق يحدد تكرار الفحص الدوري الذي يتناقص عدد السنوات مع عمر المركبة إلى أن تصبح المركبة غير صالحة للفحص. إنها خطوة نحو كفاءة الطاقة وتقليل استهلاك الوقود والازدحامات المرورية وضبط حركة السير بالتقيد بأنظمة المرور.

الحل هو التمويل الصحي لا التأمين الصحي

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 19 جماد الأول 1436 هـ - 10 مارس 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150310/Con20150310757998.htm>

د. عبدالاله الموسوي

بالأمس القريب ناقش برنامج «الثامنة» أحد أكثر المواضيع أهمية وإثارة للجدل في المجتمع السعودي عموماً، وفي القطاع الصحي السعودي على وجه الخصوص، ألا وهو الموضوع «القديم الجديد»: التأمين الصحي. لن أنطرق في هذا المقال إلى التعليق على ما قيل في الحلقة، ولكنني بصدد الحديث عن الكثير من الأمور المهمة «التي لم نتناقص في الحلقة». تحدثنا في المملكة كثيراً عن التأمين الصحي ولكن الموضوع المهم جداً والأكثر فائدة للمواطن السعودي، الذي نحتاج الحديث عنه هو: «التمويل الصحي الاستراتيجي»، الذي يعني بتطوير الجودة الصحية، وتحسين مخرجات القطاع الصحي ورضا المواطنين عنه. وسأحاول شرح الموضوع بشيء من التوضيح: ينظر خبراء الاقتصاد الصحي لمجال التمويل الصحي على أنه عملية كبيرة ذات ثلاث محاور:

- المحور الأول: استدرار الإيرادات اللازمة للصحة.

- المحور الثاني: تجميع الموارد من مصادرها المختلفة.

- المحور الثالث: شراء الخدمات الصحية.

بالنسبة للمحور الأول في التمويل الصحي وهو استدرار الإيرادات لا يشكل حالياً مشكلة للمملكة، حيث قد من الله عليها بخيرات البترول والغاز الطبيعي، ولكن من المهم علينا التركيز على استراتيجيات لضمان «الاستمرارية» في جمع الإيرادات، ومن بين هذه الاستراتيجيات النظر إلى كيفية جعل القطاع الصحي مساهماً في إنتاج بعض موارده المادية بدل أن يكون فقط قطاعاً مستهلكاً لها. أما بخصوص المحور الثاني والثالث فيعتبران من مناطق ضعف القطاع الصحي السعودي اللذين من الممكن أن نحدث فيهما الكثير من التحسين إذا وضعت لهما الاستراتيجيات التطويرية المناسبة. تجميع الموارد من المصادر المختلفة (المحور الثاني) يمكن تشبيهه بخزنة البنك الكبيرة السعة والأمانة التي تعطي للدولة قوة استراتيجية تمكنها من شراء الخدمة الصحية (المحور الثالث) بطريقة فعالة مع ضمان تحسين الجودة لمستخدمي القطاع الصحي والتقليل من الهدر. سأحدث فيما تبقى عن بعض الحلول العملية التي من الضروري وجودها في أي «استراتيجية تمويل صحي»:

- الإسراع بإنشاء «الحسابات الصحية الوطنية» كخطوة أولى نحو التمويل الاستراتيجي.

- فصل ممولي الخدمة عن مشتريي الخدمة عن مقدمي الخدمة.

- إنشاء صندوق للتأمين الصحي التعاوني، تتم إدارته من جهة حكومية مستقلة.

- يقوم الصندوق بدور مفصلي في تحسين الجودة لدى مقدمي الخدمة الصحية وذلك عن طريق تعويض المستشفيات مقابل الخدمة بناء على مستوى الأداء (الكيف لا الكم!).

- تطوير النظم الصحية المعلوماتية في المستشفيات وما يتماشى مع متطلبات التمويل الاستراتيجي.

- تطوير القيادات الطبية في المستشفيات، خصوصاً الكوادر المعنية بالأمور المالية كالمحاسبين لتتمكن من تطبيق التمويل الصحي الاستراتيجي بطريقة صحيحة.

- تعديل لائحة الممارسين الطبيين بما يتماشى مع التمويل الصحي الاستراتيجي.

هنالك ركائز أساسية لأي نظام صحي فعال تتلخص في الآتي:

- طريقة تقديم الخدمة الصحية: بمعنى آخر ما نوع المشاكل الصحية (تدعيمية، وقائية، علاجية، تأهيلية) التي يعالجها النظام الصحي وفي أي منشأة صحية (مركز رعاية صحية أولية، مستشفى، رعاية صحية منزلية) يتم العلاج.

- جاهزية القيادات الصحية: سواء كانت في الوزارة أو مديريات الشؤون الصحية أو المستشفيات والمختبرات ومراكز الرعاية الصحية.

- النظم الصحية المعلوماتية.
 - التكنولوجيا الطبية: من أدوية وأجهزة ومعدات طبية.
 - الموارد البشرية والقوى العاملة الصحية وكفاءتها.
 - «التمويل الصحي الاستراتيجي».
- فكما يتبين لنا أن التمويل الصحي وليس «التأمين الصحي» هو عبارة عن جزء بسيط من منظومة كبيرة تسمى النظام الصحي وتبسيط الموضوع في سؤال: هل أنت مع التأمين الصحي أو ضده؟ لا يخدم الوطن ولا المواطن. أتمنى أن يقوم الإعلام (المقروء والمشاهد والمسموع) بدوره الضروري جداً في طرح مشاكل «القطاع الصحي السعودي» التي هي أكبر بكثير من مشاكل «وزارة الصحة السعودية» بطريقة علمية صحيحة لإثراء الحوار والتركيز على الحلول الجذرية النافعة!

حقوق الإنسان في العالم

أكاديميون وإعلاميون ومحامون عرب لـ "الرياض": "الربيع العربي" كشف زيف وأقنعة منظمات حقوق الإنسان "الإنسانية"

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 19 جماد الأول 1436 هـ - 10 مارس 2015 م
<http://www.alriyadh.com/1028567>

دبي - تحقيق: د. علي القحيص

منظمات حقوق الإنسان، يبدو أنها لا ترى إلا ما تريد أن ترى، ولا تسمع إلا ما ترغب وتطمع، حيث ما فائدة هذه المنظمات التي تعمل وتآتمر بإيحاء من قوى عالمية محددة، لها أجندات الخاصة، على التردد ليل نهار، عما تسميه انتهاكات لحقوق الإنسان في بعض الدول، وكأنها حقب الشوك في مزارع الورود في العالم، ولا يعلم هؤلاء، أو لا يريدون ان يعلموا، ان حقوق الانسان التي يزعمون الدفاع عنها، مجرد يافطة تستخدم لغير الاهداف السامية التي ترفع لاجلها، وخدمة لمناهج محددة تريد فقط إلحاق الأذى بسمة الدول العربية والإسلامية، التي قامت في دستورها واعتمدت على قيم الدين الاسلامي الحنيف الذي كرم الإنسان أكثر من غيره.

والحقيقة ان الضجة الاعلامية الاخيرة التي اثارها ابواق معروفة الهوية والنوايا والأهداف، انما تمثل احد هذه الوجوه المضللة والاقنعة التي ترتديها هذه المنظمات المشبوهة غير العادلة التي تدعي انها معنية بحقوق الانسان بالعالم وهي أصبحت تكيل الكيل بمكيالين وغير محايدة، خصوصا بعد فضح هذه المنظمات المشبوهة بعد ما حصل بما يسمى "الربيع العربي"، ما دفع بالملكة الى ابداء استغرابها واستهجانها الشديدين لهذه الحملة الإعلامية الكبيرة، التي لم تثرها تلك المنظمات والداعمين لها عندما استبيح أمن اكثر من مليون فلسطيني في غزة واستهدفت بيوتهم بأطنان القنابل الاسرائيلية، وكذلك عند احتلال العراق وتدميره وتقسيمه وتشريد سكانه، وقضية عرب الأحواز المنسية، مثلما لم تثر اهتمام هذه المنظمات الانسانية ولم تحرك ساكنا، تلك الجرائم العنصرية البغيضة المتزايدة ضد العرب والمسلمين في اكثر من مكان في اوربا تحديدا، وكذلك الولايات المتحدة التي ما برحت تشهد المزيد من جرائم العنصرية، ناهيك عن وسائل التعذيب القاسية التي اعترفت بها السي اي ايه، بحق اناس يعتبرون أسرى رغم نعتهم ببعض الصفات التي يفصلها الغرب على مفاسه، كما انه لا يجوز هنا تجاهل ان تدخل ما تسمى بمنظمات حقوق الانسان بهذا الشأن في الأوضاع الداخلية للدول العربية، يعد انتهاكاً كبيراً وتدخلاً في الشأن الداخلي، وهو امر لا يمكن لأي دولة ذات سيادة القبول به.

معايير مزدوجة لتقارير مدسوسة لخدمة أيدلوجيا وأهداف سياسية

والحقيقة التي لا بد من التركيز والاهتمام بها، والتي بات يلاحظها كل متتبع للشؤون العالمية ان هذه المنظمات انما تنشط في ساحات معينة وفي ظروف محددة، تعين اجندات مصالح قوى كبرى تريد استخدامها لتمرير سياستها وأطماعها، كمخلب القط في التدخل في شؤون الدول الاخرى والمساس بأمنهم الداخلي، بالإضافة ان شرعية الامم المتحدة تؤكد على ضرورة عدم التدخل في شؤون الدول الداخلية، لكي يساعد ذلك على حفظ الامن والاستقرار والسلم العالمي.

أكذوبة حقوق الإنسان أصبحت منحة وصك غفران لمن يحظى برضاها

وقد استطلعت "الرياض" آراء أكاديميين وإعلاميين ومحامين وخبراء ومتابعين لشأن حقوق الإنسان العربي والدولي، وأدانوا ممارسات منظمات حقوق الإنسان المشبوهة ونددوا بدورها السلبي غير النزيه وغير المنصف.

د. محمد الدوري

يقول الدكتور محمد الدوري سفير العراق في الامم المتحدة السابق وهو قانوني دولي متخصص لـ "الرياض": "ان حقوق الانسان أصبحت غصة في حلق الانسان العربي بالرغم من كونها حقوقاً أزلية منذ ان كرم الله تعالى آدم عليه السلام ومن بعده بني البشر نعم انها أصبحت نقمة بدلا من ان تكون نعمة بل أصبحت منحة وصك غفران تمنحها بعض القوى المتنفذة

لدول وحكام وشعوب لمن يحظى برضاها أو يخضع لهواها او يعمل معها لتحقيق ما تريد من أهداف شريرة تحت يافطات وشعارات مجوجة وبائسة نراها ونسمعها على مدار الساعة من اعلام قاتل لا يرحم، بطيع أوامر وقرارات مفردة من قوى عظمى وعلى مسؤوليتها او باسم منظمات دولية، المفروض انها أسست لحماية الشعوب والإنسان على حد سواء، اكثر من ذلك كله عمليات التزييف والخداع وفرض الامر الواقع التي تقوم بها منظمات عميقة مجرمة سوداء خلف الستار تحت مسميات إنسانية مختلفة او بدون مسميات تعمل وفق مخططات لتحقيق أهداف مختلفة بوسائل مختلفة أساسها تزييف الحقائق وخداع البسطاء وخلق حالة من الهلع والإرباك باسم حقوق الانسان.

من جانبه قال الدكتور خالد القاسمي الباحث والمتخصص في الشؤون الدولية وحقوق الإنسان ل"الرياض" إن زيف منظمات حقوق الإنسان كشفته الأزمة الحالية، حيث إن الربيع العربي كشف كذبة ما يطلق عليه منظمات حقوق الإنسان وزيفها. وأصبح لا يوجد لها أي مصداقية أو شرعية أو سمعة إقليمية أو دولية. واتضح معالم وجهها الأسود الذي يخدم دولا بعينها لتمزيق الوطن العربي إلى أقاليم ودويلات. لا سيما أن ما يسمى "منظمات حقوق الإنسان" يديرها لوبي صهيوني أمريكي تتضح معالمه من خلال الأزمات المتعددة التي حلت في الوطن العربي نتج عنها احتلال لدول وانتهاك للشعوب والمجتمعات. وقد أغمضت عينها عن كافة هذه المآسي لتلتفت لقضايا فردية تساعد على تأجيج الفتن والصراعات الطائفية. فالويل والثبور لهذه المنظمات التي كشفت عن حقيقتها بتمريرها لرسائل مشبوهة وسموم مغمسة بدماء الشعوب.

وقال الدكتور الشيخ عزيز بن فرحان العنزي، نستغرب هذه الأصوات الناشزة والمغرضة وغير العقلانية، التي تدين مملكة الإنسانية وتطاول على معتقداتنا الدينية التي فضلها الله. تناست هذه المنظمات المشبوهة التي تعودنا منها ألا تتصف المظلوم ولا تغيب الملهوف. وكلما وجدت هذه المنظمات دولنا العربية والاسلامية تتميز وتتقدم تحاول أن تضع العصا في العجلة لإحباط وثنى مسيرة التنمية والإزدهار. وكذلك احترام الإنسان الذي كرمه الله وصان معتقده وحرته بأكثر من نص قرآني واضح، وليس هناك تكريم للإنسان بأفضل مما وصف القرآن الإنسان، ونحن كعلماء وأكاديميين ندين هذا التصرف ونستهجنه بشدة، لأنه يمثل منظمات مشبوهة ذات أجندات خفية لا تريد الخير للعرب والمسلمين، بل تريد زراعة الفتن والبغضاء وتشجيع الفاحشة وسوء الخلق بين الأوطان المحترمة والملتزمة بدينها الحنيف العادل السوي والملتزمة بالأخلاق السامية في تهذيب سلوك الإنسان وخلقه ليكون معصوما وسويا في العيش الأمن الرغيد. كما تحدث للرياض الدكتور ظافر العاني عضو البرلمان العراقي: "مدعاة للسخرية أن تنادي دولة كأمریکا بحقوق الإنسان وهي الدولة التي اشترطت في بنود اتفاقية الانسحاب من العراق. أن يتمتع الشعب والدولة العراقية من مقاضات السلطات والجنود الأمريكيين عن جرائمهم وانتهاكاتهم لحقوق الإنسان إبان فترة الإحتلال لأراضي العراق وذلك في المحاكم العراقية والدولية على حد سواء".

ويرى الاعلامي نبيل مصطفى الخبير والمتخصص في حقوق الإنسان، ان المنظمات الخاصة بحقوق الانسان كان يمكن ان تلعب دورا ايجابيا لو انها كانت عادلة ونزيهة ومستقلة فعلاً، لكنها في الواقع اصبحت في الاونة الاخيرة، مجرد ادوات تستخدمها الدول الكبرى، للتدخل في الدول الأخرى، او الاعتداء عليها، تحت يافطة حقوق الانسان، ويذكر مصطفى بالجرائم الصهيونية المتكررة، التي يتجاهلها الراي العام العالمي، حتى لو تجرأت بعض المنظمات المعنية بحقوق الانسان التكتم عليها.

وقال الدكتور ممدوح الشمري المختص في شؤون منظمات حقوق الإنسان: "تحرص المملكة على حماية حقوق الإنسان وتعزيزها وفقا للمعايير الدولية في جميع المجالات، وكذلك نشر الوعي بها والإسهام في ضمان تطبيق ذلك في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، وقد أنشأت من أجل ذلك جمعية حقوق الإنسان الوطنية وهيئة حقوق الإنسان، ونحن نستغرب إطلاق هذه الأصوات الناشزة التي تثير البغضاء والفتنة والتنازع بين الأوساط والمجتمعات التي تنظر إلى المملكة بأنها بلد آمن ومستقر.

ادعاءات أصبحت أسطوانة مشروخة لا تعزف إلا ألقانا نشاراً

وقال الإعلامي الإماراتي عبدالله المطوع: ما عادت منظمات حقوق الإنسان مصدرا للثقة، وذلك لإزدواجية مواقفها المشبوهة وأجنداتها الخفية، وبدا ذلك جليا من خلال إدانتها دولا على حساب الدول الأخرى. وقد لاحظت كيف أدانت منظمة هيومن رايتس ووتش دولة الإمارات بذريعة أن العمال لا يحصلون على حقوقهم، مع أن العمال في دولة الإمارات أدانوا هذا التصرف المشين ضد دولة الإمارات. وهذا ما يجعلنا نشكك بمصداقية هذه التقارير التي أضحت اسطوانة مشروخة لا تنطلي أكاذيبها على أحد وفقدت مصداقيتها.

وقال الدكتور أحمد الدوسري من البحرين، إن ما يسمى بمنظمات حقوق الإنسان هي بحاجة لإعادة النظر لتقييمها وتحديد المعايير المهنية والعلمية والإنسانية التي يعملون من أجلها. فأصبحت هذه المنظمات تنساق وراء أجندات مشبوهة لخدمة أغراض سياسية بعينها ضد دول محددة. بينما تتناسى الواجب الإنساني المناط من أجله وجودها وهو حماية الشعوب والافراد الذين تسلب إرادتهم وتحتل بلدانهم خاصة في الدول العربية والإسلامية. فأين منظمات حقوق الإنسان من حرق

آلاف المسلمين في بورما بصورة بشعة دون أن تتحرك هذه المنظمات قيد أنملة. بينما تجيش أنظمتها ووسائلها لقضية فردية في بلد بحجة حقوق الإنسان.

كما قال الأكاديمي محمد الأسلمي: إن منظمات حقوق الإنسان أصبحت شماعة لتمرير سياسات مغرضة ضمن أجنداث دول بعينها، متجاهلة خصوصية الإسلام واستقلال الدول التي تحترم قوانينها وأنظمتها الشرعية. فلماذا يستتكرون اعتداءً خارجياً على رموزهم الدينية ومعتقداتهم بينما تنور ثائرتهم ضد قانون يريد أن يحمي المجتمع من تصرفات فردية تسيء إلى المعتقد والديانة. كما في المملكة العربية السعودية التي تعتبر القرآن والشريعة الإسلامية هي دستورها المعترف به دولياً.

وقال الأستاذ محمود الكعبي، من عرب الأحواز، لقد ضقتنا ذرعا مما يطلق عليه منظمات حقوق الإنسان وهي هدر لحقوق الإنسان العربي ولم يعد أحد يصدق الآن هذه المنظمات التي انكشف عنها الغطاء الشرعي وانفضح زيف أجنذتها. فهي تدعي أنها تدافع عن حقوق الإنسان في بلد لم نسمع عنه، أو تتبنى قضية الاعتداء على حيوان بينما تتجاهل قضايا عربية وإسلامية واضحة وصارخة مثل احتلال فلسطين وإقليم الأحواز. وقد خاطبناهم مرارا وأصدرنا المؤلفات والكتب حول انتهاكات حقوق الإنسان في إقليم الأحواز المحتل، الذي تعلقت فيه رقاب شبابنا على الملأ دون أن يحرك أحد أي ساكن تجاه هذه القضايا.

وقال المحامي عبدالكريم الكعبي، أنا أستغرب مثل هذه التصريحات المشبوهة والمغرضة ضد المملكة العربية السعودية، وقبلها كانت تصريحات مشبوهة ضد دولة الإمارات العربية المتحدة، فيبدو أن هذه المنظمات لا تريد الخير للإنسان العربي المسلم. أصبحت هذه المنظمات ذات سمعة مشوهة وغير صادقة وغير محايدة تنطبق عليها مقولة كلمة حق يراد بها باطل، حيث تروج أفكارا مسمومة تزرع الضغائن والفتن بين الدول والمجتمعات.

ويقول الإعلامي الدكتور محمد مصطفى، "بداية هنا حزمة من الأسئلة حول دور ومكانة ومهمات وجوهر منظمات حقوق الإنسان، وما هي المعايير وكيف ومتى ولماذا تطبق، وهل هناك ازدواجية وتناقضات في ذلك؟ من البديهي القول إن هناك معايير مزدوجة ومتنوعة في حقوق الإنسان، وهذه المعايير ومن يقف خلفها أصبحت كالسيف المسلط على رقاب بعض المجتمعات دون غيرها، يتم إشهاره بشكل تعسفي أو في أحسن الأحوال بشكل غير دقيق ولا يشمل كل المجتمعات والبلدان.

كما قال الأستاذ علي الكمالي إن منظمات حقوق الإنسان العالمية ما هي إلا كذبة كبيرة، وكلام حق يراد به باطل، من خلال الممارسات المشبوهة لتبرير أجنذاتها الخاصة في خدمة دول بعينها. والسؤال هنا لماذا تهتم هذه الجمعيات بقضية تعني فرد واحد، وتتغافل عن جرائم بحق دول تم احتلالها وانتهاكها، وشعوب سلبت كرامتها. وبعد هذه التجارب المريرة أصبحنا لا نصدق هذه الأكاذيب التي يروجونها.

من جانبه قال رياض رافع: "إن الهدف الأساسي من هذه المنظمات هو التشويش على ما تحققه المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات من نجاحات على كل الأصعدة، ومحاولة للنيل من الإنجازات المستمرة. وقد تحولت هذه المنظمات من منظمات لحقوق الإنسان إلى منظمات للابتزاز السياسي، واستخدام شرعيتها الحقوقية لمصلحة خدمة أغراض سياسية لابتزاز الدول.

وقالت الصحفية الجزائرية حبيبة طالب: "من المؤسف حقا أن ندع لأمرينا ومواليها حرية تحريك خيوط لعبة حقوق الإنسان واقحام نفسها بالقوة في كل بلدان العالم بدعوى حماية حقوق الشعوب المضطهدة من طرف حكامها أو بسبب نزاعات طائفية أو عرقية أو ايديولوجية، مع أن تاريخها الملطخ بدماء آلاف بل ملايين الضحايا بدءا من إبادة الهنود الحمر لأسباب استعمارية إلى حربها في فيتنام إلى إبادة أشد اجراما ووحشية في اليابان بعد تجاربها النووية في هيروشيما. والمجال لا يتسع لذكر كل أعمالها اللانسانية وانتهاكاتها الصارخة لكافة المواثيق الدولية سواء في أيام الحرب أو السلم. ولعل من سياساتها الخارجية التي تدعو للضحك والاشمزاز في آن معا، احتلالها لبلدان مبررة ذلك بامتلاك هذه الدول للأسلحة النووية حيناً والتجربة العراقية خير دليل، وفي أحيان أخرى ادعاؤها بأن هناك دولا ترعى تنظيمات ارهابية تشكل تهديدا على أمن المجتمع الدولي على شاكلة افغانستان وسوريا وليبيا، ولا بد من حرب استباقية تعيد الأمور إلى نصابها.

وأضاف محمد ظافر: حرية التعبير مفهوم فضفاض يستخدمه الغرب احيانا لتبرير تجاوزاته الدائمة على المسلمين والدين الاسلامي ويتم توقيفه بالصورة التي تلائم الاجندات السياسي لهذه الدول. فالافلام والكاريكاتيرات المسيئة لشخص الرسول الكريم هي حرية تعبير مكفولة في حين انتقاد اسرائيل بشكل علني هو جريمة كبرى. ولعل اقرب مثال هو تقرير الامم المتحدة الذي ادان اسرائيل وتجاوزاتها في حربها الاخيره على غزة والذي تم التراجع عنه والاعتذار رسميا لاسرائيل على ما اسمته اسرائيل بالافتراء الكاذب عليها واصبح الجاني ضحية بين ليلة وضحاها. والحقيقة ان لا وجود

في أي قوانين أو أعراف دولية حرية تعبير مطلقة، بل كل الحريات مؤطرة وفق قوانين وأعراف الدول وأي تجاوز لمثل هذه القوانين يتم المعاقبة عليه بما يتناسب والجرم المرتكب. ربما يعد الحديث عن ازدواجية المعايير الغربية في التعامل مع حقوق الإنسان فيه نوع من الاجترار والاعادة التي ليس فيها افادة. فاحتلال العراق والذي تم على يد قوة دولية مكونة من جل المداعين بحقوق الانسان والذي اتى على مئات الآلاف من القتلى واليتامى والمهجرين والذي مازالت تداعيات هذه النكبة قائمة واثرها المحلي والاقليمي مشهود ومستمر لهو اكبر شاهد على الخروقات الغربية لحقوق الانسان.

وقال الإعلامي التونسي ساسي جبيل ل"الرياض" .. في ظل الصراعات العربية والدماء التي تسبح في الشوارع مشرقا ومغربا، والتجاذبات التي باتت الخبز اليومي لكثير من الشعوب المنكوبة، تزداد القناعة رسوخا ان كثير من المنظمات الدولية الحقوقية وبالخصوص منظمة حقوق الانسان العالمية تعتمد على معايير مزدوجة في حكمها على ما يحصل، وهي مواقف تابعة في الغالب من القرارات الاحادية الجانب، والآراء الشخصية المبنية على خلفيات وقناعات لم ترحزح، وهو ما يشير الى ان هذه المنظمات العالمية لا تنزل الى ارض الواقع كما انها تملك نموذجا ثابتا تريد تطبيقه كما تريد، ولا يعينها إلا شروطها المعتمدة كقياس لا حياد عنه وهي شروط مبنية على خلفية مختلفة ونموذج ثابت لا يمكن تعميمه، ولكنها للأسف هذه المنظمات تتمسك بتطبيقه وتسعى جاهدة الى تجريم كل من لا يتبع ادق تفاصيله، وقد اثبتت المواقف والتجارب المختلفة ان عدد من المنظمات اصبحت تزج بنفسها في صراعات محلية وإقليمية تحت عنوان حقوق الانسان، في حين انها لا تعرف المجرم من البريء ولا الجلال من الضحية، لذلك تختلط عليه الاوراق وتندعم الرؤية فتعطي راية ما يسمى (بحقوق الانسان) وتحت يافطتها تتخذ احكامها ومواقفها والحال ان السؤال المطروح اليوم هو كيف الارهابي مثلا يحمل السلاح ويقتل الاطفال ان يتمتع بحصانة حقوقية وكيف لميليشيات مسلحة ان تحمي من قبل منظمات لا تميز بين الشرعي وغير الشرعي، وهذا حقيقة ما يحصل في عالم اليوم وخصوصا في المنطقة العربية التي تتقاذفها امواج متلاطمة اتت على كثير من المقومات، ولم تقف هذه المنظمات عند هذا الحد بل اصبحت تتدخل في شؤون البلدان الآمنة والمستقرة وتزرع الفتن بين ابناءها.



كاريكاتير

AL-BAYAT
الحياة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء
19 جماد الأول 1436 هـ - 10
مارس 2015م

[اضغط هنا](#)



OKAZ
عكاظ
لبض الحقيقة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء
19 جماد الأول 1436 هـ - 10
مارس 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150310/Cartoon201503106328.htm>

